

الى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان
المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال شفهي

ضمان استفادة الجمعيات في ظل دورية وزارة الاقتصاد والمالية الصادرة بتاريخ
15 يناير 2024

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

أصدرت وزارة الاقتصاد والمالية، دورية وزارية تنص فيها على ضرورة إجراء جميع الإدارات
والمؤسسات العمومية لجميع تحويلاتها المالية عبر الحسابات البنكية المفتوحة لدى الخزينة العامة.

وبناء على هذه الدورية، فقد أصبحت جمعيات المجتمع المدني الراغبة في الاستفادة من الدعم
العمومي الذي تقدمه جميع المؤسسات العمومية بما فيها الجماعات الترابية، ملزمة على فتح
حساب بالخزينة العامة للمملكة، وهو الشرط الذي يصطدم بمحدودية الانتشار الجغرافي لوكالات
هذه المؤسسة البنكية، وما يمكن أن يكون عائقا أمام العديد من الجمعيات في الاستفادة من الدعم
العمومي.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- ما هي الإجراءات التي ستتخذونها من أجل ألا تكون مضامين هذه الدورية سببا في حرمان
العديد من الجمعيات من الحق في الدعم العمومي؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

مجيدة شهيد